

# 1- التعليق على كتاب صلاة العيدين من السنن الكبرى للنسائي

عبدالله السعد

قال ابو عبد الرحمن النسائي رحمه الله تعالى في كتاب العيدين كتاب صلاة العيدين وتعلمون ان هناك اعيادا قد شرعها الله عز وجل لهذه الامة تفضل ابو ابراهيم وهذه الاعياد على قسمين اعياد زمانية واعياد مكانية - [00:00:01](#)

الاعياد الزمانية تأتي باذن الله وهي الفطر والاضحى والجمعة نعم فالجمعة عيد الاسبوع الجمعة عيد الاسبوع واما الاعياد المكانية فهي ما يحصل من اجتماع للمسلمين بعرفة ومزدلفة ومنى فهذه اعياد مكانية - [00:00:34](#)

والعيد هو ما يعود سمي عيدا لعوده يعود اما يعود الاسبوع كعيد الجمعة كالجُمعة فهي عيد الاسبوع واما ان يعود يعود الشهر او يعود السنة نعم الاعياد اه سميت عيدا لانها تعود وتتكون. فلذا سميت عيدا - [00:01:03](#)

هي محل اجتماع للمسلمين سواء كان عيدا زمانيا او مكانيا الاعياد الزمانية كالفطر والاضحى يجتمع المسلمون في صلاة العيد. اجتماعا كبيرا. نعم والمكانية كذلك يجتمعون بعرفة ومزدلفة ومنى اجتماعا ايضا كبيرا - [00:01:33](#)

فيحصل فيها اجتماع للمسلمين. نعم وهي ايام فرح وسرور واكل ولذا لا يجوز صيامها الا فيما يتعلق بالجمعة لانها عيد مصغر فهي عيد الاسبوع فالجمعة يجوز صومها بشرط ان تصوم يوما قبلها او يوما بعدها - [00:02:03](#)

نعم. واما ان تفرد بها بصيام فهذا لا يجوز نعم. واما الفطر يوم الفطر ويوم الاضحى فلا يجوز صيامهما البتة سواء جمعت اليها يوما قبلها وبعدها لا يجوز. لا يجوز صيام يوم الفطر ويوم الاضحى البتة - [00:02:32](#)

نعم واما ايام التشريق فايضا لا يجوز صيامها الا في حالة واحدة. عندما يحج الانسان متمتعا ولا يجد الهدي ولا يجد قيمة الهدي ولم يصم قبل يوم العيد قبل يوم النحر طبعاً يصوم ثلاثة ايام - [00:02:56](#)

في الحج وسبعة اذا رجع نعم فهذه الايام الثلاثة من حين يحرم يشرع له الصيام فاذا لم يصمها وجاء العيد فانه يجوز له صيامها في ايام التشويق بس الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر والا فلا يجوز - [00:03:26](#)

نعم لغير من كان بهذه الصفة نعم وليس هناك اعياد سواها ليس هناك في الاسلام اعياد سواها. فما احدث اليوم من اعياد مثلا ما يسمى بعيد الام او عيد الشجرة - [00:03:51](#)

او الاستقلال او الجلوس وما شابه ذلك هذه اعياد محدثة نعم ليست من الاسلام في شيء نعم عيد الميلاد نعم فهذه اعياد محدثة. ليست من الاسلام في شيء الاعياد هذه - [00:04:14](#)

ايام شرعية ينبني عليها احكام فبالتالي لا يجوز لاحد ان يزيد عيدا فيما او عيدا على ما شرعه الله سبحانه وتعالى. نعم فما يسمى بعيد رأس السنة هذا كله من الاشياء المحدثة التي لا تجوز. نعم - [00:04:39](#)

وصلاة العيد كما سوف يأتي او راجح انها فرض فرض على الاعيان على الرجال البالغين قال كتاب صلاة العيدين لان اعظم ما في العيدين الصلاة قال باب بدأ قال باب بدء العيدين. قال اخبرنا علي بن حجر وهو ابن ياس السعدي. قال حدثنا - [00:05:12](#)

اسماعيل واسماعيل اظنه هو ابن ابراهيم الاسدي نعم نعم الاسد ابن مقسم الاسد الحافظ اسماعيل ابن ابراهيم الاسدي ابن مقسم الحافظ قال حدثنا حميد هو ابن ابي حميد الطويل قال عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان لاهل الجاهلية يومان - [00:05:43](#)

من كل سنة يلعبون فيهما فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة قال كان لكم يومان تلعبون فيها وقد ابدلكم الله بهما خيرا منهما يوم الفطر ويوم النحر. اذا ابدلنا الله - [00:06:20](#)

بدل هذين اليومين ابدلنا بعيد الفطر وعيد النحر. نعم وسمي الفطر لانه يوم يفطر الناس والنحر لانها الاضاحي تنحر فيه قال باب

فوتي وقت العيد. يعني لو فات وقت العيد ماذا يفعل بالنسبة للصلاة - [00:06:40](#)

قال اخبرنا عمرو بن علي وهو الفلاس قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال حدثني ابو بشر وهو

جعفر ابن ابي وحشية قال عن ابي عمير بن انس بن مالك الانصاري - [00:07:05](#)

قال عن عمومة له وهم من الانصار ان قوما رأوا الهلال فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فامرهم ان يفطروا بعد ما ارتفع النهار. اذا كان

ذلك في يوم الفطر - [00:07:23](#)

عيد الفطر ولذا اصبح الناس صائمون تكملة الثلاثين فجاء هؤلاء الناس بعد ان ارتفع النهار واخبروا بانهم قد رأوا الهلال البارحة

فامرهم عليه الصلاة والسلام حينئذ بالافطار وان يخرجوا الى العيد من الغد - [00:07:39](#)

نعم هذا الى وقت الزوال يعني لو جاء الخبر الساعة العاشرة الساعة الحادية عشرة ضحا تصلى العيد نعم ما لم ياتي وقت الزوال ان

زادت الشمس خلاص انتهى وقت العيد - [00:08:01](#)

نعم فاذا يصلون متى؟ الغد نعم في اليوم الثاني نعم وهذا يدل على تأكيد صلاة العيد نعم وهذا اسناد صحيح وكذا الذي قبله قال باب

خروجي العواتق وذوات القدور في العيدين. نعم - [00:08:17](#)

والفتاة العاتقة اللي توها عند البلوغ نعم في بداية البلوغ. وذوات الخدور هم ذوات في البيت الخدر البيت قال اخبرنا عمرو بن زوارة

وهو البصري قال اخبرنا اسماعيل وهو ابن ابراهيم بن مقسم الاسدي - [00:08:44](#)

قال عن ايوب ابن ابي تميمة كيسان السخطياني قال عن حفصة بن سري اخت محمد قالت كانت ام عطية نسيبة بنت كعب الانصارية

لا تذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قالت بابي - [00:09:09](#)

نعم يعني افديه بابي فقلت اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا وكذا؟ قالت نعم بابي قال ليخرج العواتق ذوات القدور

والحيض فيشهدن الخير ودعوة المسلمين ويعتزلن الحيض المصلى - [00:09:29](#)

قال المصنف مختصر فامر عليه الصلاة والسلام بخروج العواتق ذوات القدوم والحيض من اجل ان يشهدن الخير ودعوة المسلمين

الحائض لا تصلي لكن من اجل حضور دعوة المسلمين ويشهدن القيظ - [00:10:00](#)

ويعتزلن الحيض المصلى هذا يدل على انه لا يجوز للحائض ان تدخل المسجد او المصلى. نعم وام عطية حدثت بهذا الحديث بالبصرة

وذلك انها كانت هي مدنية من الانصار فجاءها الخبر بان ابنا لها مريض على وشك الموت - [00:10:20](#)

فجاءت من المدينة فعندما قدمت البصرة لم تلحق به وجدته قد توفاه الله فلذا كان حديثها عند اهل البصرة وهو عنها محمد ابن

سيرين وحفصة بن سيرين من اهل البصرة - [00:10:44](#)

نعم والحديث في البخاري وهذا الاسناد صحيح نعم قال باب اعتزال الحيض مصلى الناس قال اخبرنا قتيبة هو ابن قتيبة ابن سعيد

هو الثقفي قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال عن ايوب عن محمد ابن محمد ابن سيرين - [00:11:03](#)

قال لقيت ام عطية فقلت لها هل سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم وكانت اذا ذكرته بابي فقالت بابي قال اخرجوا العواتق

وذواتي القدور فيشهدن العيد ودعوة ودعوة المسلمين وليعتزلن الحيض مصلى الناس - [00:11:26](#)

فالحائض تعتزل المصلى والحديث كما تقدم في البخاري وايضا مسلم قال اخبرنا احمد بن علي قال حدثنا صهيج وهو بن يونس قال

حدثنا هشيم وهب بشير الواسطي قال عن منصور وهو ابن المعتمر - [00:11:52](#)

ولا بن جازان قال عن ابن سترينا قال عن ام عطية حاء وهشام هشام بن حسان القردوسي عن ابن سيرين وحفصة عن محمد وحفصة

بن سيرين عن ام عطية رضي الله عنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يخرج الابكار والعواتق ذوات الخدور والحيض في -

[00:12:22](#)

فاما الحيض فيعتزلن المصلى ويشهدن الخير ودعوة المسلمين. فقالت احداهن ان لم يكن ان لم يكن جلاباب نعم ما عندها ما تلبسه

من جلاباب؟ قال فلتعرها اختها من جلاباها. وهذا كله يدل على تعقيد الخروج - [00:12:50](#)

ولم تؤمر المرأة بالخروج في الصلاة الا في صلاة العيدين. لم تؤمر المرأة بالخروج للصلاة الا في صلاة العيدين. والا باقي الصلوات

فالافضل ان تصلي في بيتها نعم والحديث صحيح - 00:13:15

قال اخبرنا احمد بن عمرو بن وهو ابو الطاهر المسوي قال وسليمان ابن داوود المصري قال عن ابن وهب وهو عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس ابن ابن يزيد وهو الابني. قال وعمرو ابن الحارث وهو الانصاري - 00:13:37

المدني نزيل مصر قال عن ابن شهاب الزهري قال عن سالم بن عبدالله بن عمر قال عن ابيه عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما قال وجد عمر بن الخطاب رضي الله عنه حلة من استبرقه - 00:13:59

تباع بالسوق من حبيب فاخذها فاتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابدأ هذه فتجمل بها للعيد وللوفد نعم فدل هذا على ان المشروع والسنة والافضل للانسان في العيد - 00:14:18

وعند مقابلة الوفود انه ماذا؟ يتجمل. انه يتجمل. نعم ولا يكون كما يفعل بعض الناس الان يأتي الى المسجد وهو لابس الى هنا ولا لابس الى هنا لا وحدثني احد الاخوة بقصة وقد اعجبني - 00:14:40

قال جاء شخص وهو مدير مدرسة قال جاء شخص يسأل عن واحد واول ما دخل علي قال لابس العباءة المشلح البشت وهو من قبيلة عتيبة فظنه قال هذا لعل من حول ابن قبيعان ولا من كبارهم - 00:15:03

ولا هي قال يسأل عن واحد يعني وظيفته مستخدم فقال انا اول شي ظنيته يعني هذا الشخص قد فعل ماذا؟ قد فعل السنة عم يلتقي بالناس يأتي لابس بنطلون يلتقي بالناس - 00:15:25

مثل الان نعم جاي ومستعد يجي لبيت الله وهو لابس لا جاي ومستعد نعم والله رأيت واحد بالسوق لابس له فانيلة وسواق هذا مو بضعف في الدين هذا ضعف في العقل ايضا - 00:15:45

لا هذا صعب في العقل نحن فلا حول ولا قوة الا بالله نعم قال فتجمل بها للعيد وللوفد. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذه لباس من لا خلاق له - 00:16:05

لانها حريق ورجال محرمة اليوم الحبيب. او قال انما يلبس هادما لا خلاق له. قال فلبث عمر ما شاء الله ثم فارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بجبة ديباك من حبيب. فاقبل بها حتى اتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:16:25

عليه وسلم وهو فزع فقال يا رسول الله قلت انما هذه لباس من لا خلاق له. فكيف يعني ترسلها الي ثم ارسلت الي بهذه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعها وتصب بها حاجتك - 00:16:45

نعم يعني انا ما اهديتها لك لكي تلبسها لا تبعها وتستفيد منها قال واللفظ لسليمان اي بن داوود والحديث اسناده صحيح وقد خرجه مسلم ولد بوب عليه المصنف باب الزينة للعيدين. فمن السنة في العيدين هو التجمل - 00:17:07

قال باب باب في الصلاة قبل الامام يوم العيد. انت جئت الى المصلى قبل ان يخرج الامام هل تصلي ركعتين ام لا نعم. قال اخبرنا اسحاق بن منصور وهو الكوسد - 00:17:29

الحنظلية المعروف بالكوسج. قال اخبرنا عبدالرحمن وهو بن مهدي الامام. قال عن سفيان وهو سفيان ابن سعيد الثوري عن الاشعس وهو اشعث ابن ابي الشعث قال انا الاسود ابن هلال قال عن ثعلبة بن زهدم - 00:17:50

ان عليا رضي الله عنه استخلفا ابا مسعود عقبة بن عمرو الانصاري على الناس فخرج يوم عيد فقال ايها الناس انه ليس من السنة ان يصلى قبل الامام نعم وهذا محل خلاف بين اهل العلم. وهي في الصلاة قبل - 00:18:17

ان يصلي الامام لكن انت اذا جئت والايمان الى الان لم يخرج فقبل ان تجد تصلي. قبل ان تجلس تصلي ركعتين. نعم والحديث لا بأس باسناده حديث صحيح. نعم ولكن - 00:18:44

يعني ليس في كل الروايات ليس من السنة نعم فرواية غندر عن شعبة ليس فيها ليس من السنة وهو الاقرب وهو الاقرب فيكون موقوف على علي رضي الله عنه حتى المصلى ايضا يصلى فيه ركعتان لان المصلى يأخذ احكام المسجد - 00:19:10

ولذا امر عليه الصلاة والسلام الحيض باعتزال ماذا؟ باعتزال المصلى امر الحيض باعتزال المصلى نعم قال باب ترك الاذان للعيدين الاذان انما يكون للصلاة الخمس وبعد الصلوات وهي الكسوف والخسوف ينادى لها بالصلاة جامعة - 00:19:45

نعم واما بالنسبة للعديد لا يقال لا يؤذن قبلها ولا يقال الصلاة جامعة. نعم قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد وهو الثقفي قال حدثنا ابو

عوان الواح بن عبدالله ليشكو بي - [00:20:15](#)

قال حدث قال عن عبدالملك ابن ابي سليمان وهو العوزمي قال عن عطا وهب رباح قال عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما. قال

صلى بنا رسول الله صلى الله عليه - [00:20:33](#)

عليه وسلم بيوم عيد قبل الخطبة بغير اذان ولا اقامة نعم وهذا اسناد جيد وقد اخرج الامام مسلم ثم قال المصنف اخبرنا الحسن بن

قزعة قال اخبرنا حسين بن نبي قال عن الفضل بن عطية قال - [00:20:49](#)

تنى سالم بن عبدالله اي بن عمر نعم قال عن ابيه رضي الله عنهما قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم عيد فصلى بغير

اذان ولا اقامة. نعم. وهذا الاسناد لا بأس به. وقد تكلم بعض اهل العلم في الفضل بن عطية - [00:21:17](#)

نعم ولكن هذا عندما يكون الراوي عنه ابنه اما اذا لم يكن كذلك كما هو هنا فهذا الاسناد لا بأس به نعم قال باب الخطبة يوم

النحو قبل الصلاة - [00:21:47](#)

نعم قال اخبرنا محمد بن عثمان بن ابي صفوان الثقفي من ولد عثمان بن عبدالعاصي الثقفي رضي الله عنه. قال حدثنا بهز ابن اسد

قال حدثنا شعبة وهو ابن الحجاج بهزي بن اسد العمي البصري - [00:22:05](#)

قال حدثنا شعبة وابن الحجاج نعم. قال اخبرني زبيدة اي ابن الحارث الياامي قال سمعت الشاب عامر ابن شراحيل يقول حدثنا البراء

بن عازب رضي الله عنه عند سامية من سوارى المسجد قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:33](#)

يوم النحر فقال اول فقال ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا انا نصلي ثم نذبح فمن فعل ذلك فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ذلك فانما

هو لحم يقدمه لاهله - [00:22:56](#)

قال فذبح ابو بردة ابن يام قبل ذلك وهو خال البراء بن عازب فقال يا رسول الله عندي جزأة خير من مسنة وهي عنز قال اذبحها ولم

توفي عن احد بعدك - [00:23:24](#)

نعم فالجزعة في العنز لا تفي بل لا بد ان تكون مسنة بخلاف بالنسبة للظأن نعم ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم رخص لابي بردة

فهل هذا خاص به او اذا وجد من حاله كحال ابي بردة فان هذا الحكم يتعدى له ايضا - [00:23:44](#)

ذهب الى هذا ابن تيمية ابو العباس ابن تيمية ذهب الى هذا ان كان حال شخص مثل حال بي بردة فحكمه ينسحب حكم ابي بردة

ينسحب علي. واما اذا لم يكن حاله كحال ابي قردة فلا يجوز - [00:24:18](#)

في هذه الحالة. نعم وهنا ليس هذه الخطبة خطبة العيد حتى تكون قبل الصلاة لان خطبة العيد انما تكون بعد الصلاة خطبة العيد اما

انما تكون بعد الصلاة نعم فهذه اما انها كانت بعد الصلاة او ليست هي خطبة ماذا؟ او ليست هي خطبة العيد - [00:24:39](#)

واول من خطب قبل الصلاة هو مروان ابن الحكم نعم وقيل غيره قال لان الناس لا يجلسون بعد الصلاة نعم قال باب الصلاة قبل

الخطبة. نعم فبين المصنف بين المصنف هنا ان الصلاة تكون قبل ثم بعد ذلك تأتي الخطبة - [00:25:11](#)

والحديث السابق طبعاً هو حديث صحيح وقد خرج الشيطان قال اخبرنا الحسن ابن قزعة قال اخبرنا حسين بن نبي قال عن حسين

بن عبد الرحمن وهو السلمي قال عن عطاء - [00:25:42](#)

ابي رداح قال عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم عيد فبدأ فصلى ثم خطب نعم

فالخطبة تقول انما تكون بعد الصلاة - [00:25:58](#)

نعم والحديث صحيح وقد خرج الشيطان من وجه اخر قال اخبرنا محمد بن منصور وعندنا اثنيان محمد ابن منصور قد روى عنهما

النسائي كلاهما ثقة. وهذا الجواز المكي قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال سمعت ايوب ابن ابي تيمية يخبر عن عطاء قال سمعت

ابن عباس رضي الله عنه - [00:26:17](#)

عنهما يقول اشهد اني شهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ثم خطب فرأى انه لم يسمع النساء

فاتى النساء فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة - [00:26:42](#)

ومعه بلال قائل بثوبه هكذا. اي فاتحه. فجعلت المرأة تلقي القرص والخاتم اول شيء عندما حثهن على الصدقة والخبز الحلقة الصغيرة من الحلي او هي من حلي الاذن نعم وهذا اسناد صحيح وقد خرج الشيخان قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم. طبعاً النسائي لا يقول الا اخبرنا - [00:27:03](#)

وكذا شيخه اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال اخبرنا عبده ابن سليمان وهو الكلابي قال حدثنا عبيد الله وهو ابن عمر ابن حفص بن هو حدثنا عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب - [00:27:33](#)  
قال عن نافع مولى عبد الله بن عمر قال عن ابن عمر رضي الله عنهما ان الرسول صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر كانوا يصلون العيدين قبل الخطبة. نعم وهذا اسناد صحيح وقد خرج الشيطان. قال اخبرنا عمرو بن - [00:27:52](#)  
علي وهو ابو حفص الفلاس قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا ابن جبيد وهو عبد الملك بن عبد العزيز قال قال حدثنا الحسن بن مسلم بن يناب قال عن طاووس هو بن كيسان قال عن ابن عباس رضي الله عنهما قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:28:14](#)

ابو بكر وعمر يصلون العيدين قبل الخطبة نعم وهذا نعم اسناد صحيح قال السترة لصلاة العيدين فمن السنة هو ان يصلي الانسان الى سترة هذه هي السنة قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم وهو الحنظلي - [00:28:38](#)  
بدليل قال اخبرنا عبد الرزاق وابن همام الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابو راشد البصري قال عن ايوب قال عن نافع عن ابن عمر رضي الله وعنهما ان الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:29:03](#)  
كان يخرج العنزة وهي عصا في نهايتها اعوجاج يوم الفطر ويوم الاضحى فيرقزها فيصلي اليها. يركزها امامه فيصلي اليها تكون سترة له والحديث في الصحيح وهذا اسناد صحيح نعم قال اخبرنا - [00:29:21](#)  
نعم قال اخبرنا يونس بن عبد الأعلى الصديقي وهو ثقة جليلة في عام اربعة وستين ومئتين من تلاميذ الشافعي قال حدثنا ابن وهب وهو عبد الله قال اخبرني سليمان بن بلال المدني عن يحيى بن - [00:29:54](#)  
سعيد الانصاري عن انس بن يحيى بن سعيد بن قيس الانصاري عن انس بن مالك رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي اليها بالمصلى. نعم وهذا ايضا اسناد صحيح - [00:30:14](#)  
قال باب قال باب عدد صلاة العيدين وصلاة العيدين ركعتين نعم قال اخبرنا عمران ابن موسى قال حدثنا يزيد ابن زريع البصري قال حدثنا سفيان بن سعيد الكوفي وهو الثوري قال عن - [00:30:37](#)  
عبيد الايامي اي الياامي الهمداني قال عن عبدالرحمن بن ابي ليلى الانصاري ذكره عن عمر بن الخطاب قال صلاة الاضحى ركعتان وصلاة الفطر ركعتان وصلاة المسافر ركعتان وصلاة الجمعة ركعتان تمام ليس بقصر. على لسان نبي على لسان النبي - [00:30:58](#)

صلى الله عليه وسلم نعم وهذا الاسناد تقدم لنا واسناده صحيح الى عبدالرحمن بن ابي ليلى ولكن يعني المصنف قال ان عبدالرحمن لم يسمع من عمر ابن الخطاب ذكر ذلك في كتابه المجتبى - [00:31:26](#)  
نعم قال اخبرنا عمرو بن علي وهو الفلاس قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان قال حدثني داود ابن قيس قال حدثني عياض قال عن ابي سعيد الخضري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:31:51](#)  
كان يخرج يوم العيد فيصلي ركعتين ثم يخطب فيأمر قال فيأمر بالصدقة فيكون اكثر من يتصدق النساء فان كانت له حاجة او اراد ان يبعث بعثا تكلم والا رجع. رجع يعني الى بيته. وهذا اسناد صحيح - [00:32:15](#)  
لعل نقف عند هنا. هذا وبالله تعالى التوفيق قل لي قل له ابو عبد العزيز قل له عبد الرحمن ولا يجيب الدلة للقهوة نعم لا لا ما تاخذ هذي المصليات في المحطات لا تأخذ حكم المصلى - [00:32:49](#)  
هذه تغيير هذه المصليات التي في المحطات تغيير نعم ادمة المصلى بارك الله فيكم في دائرة العمل. يصلون هنا مضوا يصلون هناك مرة ينتقل العمل ينتقل الى مكان اخر فالمسلم وكان مخصص موقوف للصلاة - [00:33:25](#)

نعم تفضل مروان وعلى الصلاة ايه انكر عليه ابو سعيد انكر عليه ابو سعيد الخدي شف يا ابو صالح شف  
احمد خليه يجيب لنا انكر عليه ابو سعيد الخضيمي نعم - [00:33:45](#)

دعاء يا شيخ والله الدعاء يعني التزام هذا نعم يعني التزام هذا يحتاج الى دليل لكن لو ان الانسان دعا احيانا فلا بأس بذلك والدعاء  
او في كل وقت وحيد - [00:34:06](#)

اي فلو دعا الانسان احيانا فلا بأس ثعلب بن زهدم يعني ثقة من كبار التابعين هم والله اعلم ليس بصحابي نعم يقضيها نعم من فاتته  
الصلاة انت جئت وقد سلم الامام - [00:34:38](#)

فممكن ان تقضيها الان اقضها الان فاتت في اليوم اقظاها من الغد كما فعل عليه الصلاة والسلام اي تقوم عنها صلاة الجمعة تقوم عنها  
نعم ولذا اذا صليت العيد قامت عن الجمعة لكن تصلي ظهرا - [00:35:08](#)

والا الجمعة اذا صليت العيد وافق يوم جمعة يوم عيد فلا يلزمك صلاة الجمعة وانما تصلي ظهرا نعم ومع هذا الذي يبدو لانه جاء  
في رواية في الصحيح كساه له كساها لاهم مشرك بمكة - [00:35:36](#)

نعم وقد يكون بارك الله فيك يعني تلبس من قبل النساء نعم لانه يشفع لهن نفس الحبيب. نعم يقول دايم نعم محمد من اول  
حديث في الكتاب الى اخره ويقول اخبرنا وما موجود في بعض الصفحات حدثنا هذا خطأ - [00:36:11](#)

هذا خطأ ما احسن قراءة صيغة التحمل صيغة التحمل ما احسن قراءتها وقبل ان يقبع النسائي اتوا به الي نوي التأصيل وقلت لهم  
في موجودة حدثني قلت هذا خطأ ما يقول النسائي الا اخبرنا - [00:36:46](#)

نعم قد اخبرني ما اسمعك اخبرني ممكن لكن حدثنا ما يقول حدثنا ما يقول وانما اخبرنا اخبرني ممكن لكن حدثنا لا كلاهما كلاهما  
سنن كبرى والشهرة. جزاك الله خير ولكن - [00:37:05](#)

عليكم السلام ولا ناحية اي نعم يعني لسنا في المصلى وانما هو بالمصلى وهو شوي العن الشيطان قد روى. نعم. نعم - [00:37:31](#)